والسلام لاطوفن الليلة على مائة امراة ولحموي وعلى المستملي لاطيفن من طاف بالشيء واطاف به لغتان اي دار حوله وهو هنا كناية عن الجماع ففيه استعمال الكناية في لفظ يقبح ذكره واللام للام جواب قسم والقسم لابد له من مقسم فان قال بذلك احد فالحديث حجة له على ان شرع من قبلنا شرع لنا اذا ورد تقريره على لسان الشارع وان اتفق على عدم الجواز اول كان يقال لعل التلفظ باسم الله وقع في الاصل وان لم يقع في الحكاية وذلك ليس بممتنع فان من قال والله لاطوفن لصدق انه قال لاطوفن لان اللافظ بالمركب لافظ بالمفرد كذا في الفتح الحديث رواه البخاري عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان ابن داود لاطوفن الليلة بمائة امراة تلد كل امراة غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسي فاطاف بهن ولم تلد منهن الا امراة نصف انسان قال النبي صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ارجى لحاجته هكذا رواه البخاري في كتاب النكاح وله في الجهاد على مائة امراة او تسعة وتسعين بالشك وله في الايمان والنذور على تسعين امراة بفوقية قبل السين وله في احاديث الانبياء على سبعين امراة بسين بعدها موحدة وقال ان رواية تسعين اصح اي بفوقية قبل السين وله في التوحيد على ستين امراة وجمع الحافظ بانه الستين كن حرائر وما زاد عليهن كن سراري او بالعكس والسبعون للمبالغة واما التسعون والمائة فكن دون المائة وفوق التسعين فمن قال تسعين الغي الكسر ومن قال مائة جبره ولذا وقع التردد في رواية لجهاد وقول بعض الشراح ليس في ذكر القليل نفي الكثير وهو من مفهوم العدد وليس بحجة عند الجمهور فليس بكاف في هذا المقام وذلك ان مفهوم العدد معتبر عند كثيرين وفي رواية للبخاري فقال صلى الله عليه وسلم لو قالوا لجاهدوا في سبيل الله فرسانا اجمعون ثم المراد انه نسي ان يقولها بلسانه والا فانه لم يغفل عن التفويض الى الله بقلبه كما يقتضيه كمال النبوة وروى ابن عساكر بسند ضعيف ان سليمان كان له اربعمائة امراة وستمائة سرية فقال يوما لاطوفن الليلة على الف فتحمل كل واحدة منهن بفارس

نجاهد

Copyright © King Saud University